

المحاضرة الثانية عشرة

مناهج المفسرين

تابع أشهر المفسرين في التفسير بالمأثور

تفسير ابن كثير

تفسير القرآن العظيم (لابن كثير)

* التعريف بمؤلف هذا التفسير:

مؤلف هذا التفسير، هو الإمام الجليل الحافظ، عماد الدين، أبو الفداء، إسماعيل بن عمرو بن كثير من ضوء بن كثير بن زرع البصرى ثم الدمشقى، الفقيه الشافعى، قَدِمَ دمشق وله سبع سنين مع أخيه بعد موت أبيه. سمع من ابن الشحنة، والآمدى، وابن عساكر، وغيرهم، كما لازم المزمى وقرأ عليه تهذيب الكمال، وصاهره على ابنته. وأخذ عن ابن تيمية، وفُتِنَ بحبه، وامتُحِنَ بسببه. وذكر ابن قاضى شعبة فى طبقاته: أنه كانت له خصوصية بابن تيمية، ومناضلة عنه، واتباع له فى كثير من آرائه، وكان يفتى برأيه فى مسألة الطلاق وامتُحِنَ بسبب ذلك وأوذى. وقال الداودى فى طبقات المفسرين: "كان قدوة العلماء والحفَّاظ، وعمدة أهل المعانى والألفاظ، وَلِىَ مشيخة أم الصالح بعد موت الذهبى - وبعد موت السبكي مشيخة الحديث الأشرفية مدة يسيرة، ثم أخذت منه".

وكان مولده سن 700 هـ (سبعمائة) أو بعدها بقليل وتوفى فى شعبان سنة 774

- (أربع وسبعين وسبعمائة من الهجرة) ، ودُفِنَ بمقبرة الصوفية عند شيخه ابن تيمية، وكان قد كَفَّ بصره فى آخر عمره. رحمه الله رحمة واسعة.

* *

* مكانته العلمية:

كان ابن كثير على مبلغ عظيم من العلم، وقد شهد له العلماء بسعة علمه، وغازاة مادته، خصوصاً فى التفسير والحديث والتاريخ. قال عنه ابن حجر: "اشتغل بالحديث مطالعة فى متونه ورجاله، وجمع التفسير

وشرع فى كتاب كبير فى الأحكام لم يكمل، وجمع التاريخ الذى سَمَّاهُ البداية والنهاية، وعمل طبقات الشافعية، وشرع فى شرح البخارى.. وكان كثير الاستحضار، حسن المفاكهة، وصارت تصانيفه فى البلاد فى حياته، وانتفع بها الناس بعد وفاته، ولم يكن على طريق المحدثين فى تحصيل العوالى، وتمييز العالى من النازل، ونحو ذلك من فنونهم، وإنما هو من محدثى الفقهاء، وقد اختصر مع ذلك كتاب ابن الصلاح، وله فيه فوائد". وقال الذهبى عنه فى المعجم المختص: "الإمام المفتى، المحدث البارع، فقيه متقن، مُفسِّرُ نَقَّال، وله تصانيف مفيدة"،

وذكره صاحب شذرات الذهب فقال: "كان كثير الاستحضار، قليل النسيان، جيد الفهم"، وقال ابن

حبيب فيه: "زعيم أرباب التأويل، سمع وجمع وصنّف، وأطرب الأسماع بالفتوى وشنّف، وحَدَّث وأفاد، وطارت أوراق فتاويه في البلاد، واشتهر بالضبط والتحرير، وانتهت إليه رئاسة العلم في التاريخ والحديث والتفسير"، وقال فيه أحد تلاميذه ابن حجي: "أحفظ من أدرناه لمتون الحديث، وأعرفهم بجرحها ورجالها، وصحيحها وسقيمها، وكان أقرانه وشيوخه يعترفون له بذلك، وما أعرف أني اجتمعتُ به على كثرة ترددي عليه إلا واستفدتُ منه"..

وعلى الجملة.. فعلم ابن كثير يتجلى بوضوح لمن يقرأ تفسيره أو تاريخه، وهما من خير ما ألف، وأجود ما أخرج الناس.

* *

التعريف بهذا التفسير وطريقة مؤلفه فيه:

تفسير ابن كثير من أشهر ما دُوِّن في التفسير المأثور، ويُعتبر في هذه الناحية الكتاب الثاني بعد كتاب ابن جرير. اعتنى فيه مؤلفه بالرواية عن مفسري السلف، ففسر فيه كلام الله تعالى بالأحاديث والآثار مسندة إلى أصحابها، مع الكلام عما يحتاج إليه جرحاً وتعديلاً. وقد طُبِع هذا التفسير مع معالم التفسير للبعثي، ثم طُبِع مستقلاً في أربعة أجزاء كبار.

وقد قدّم له مؤلفه بمقدمة طويلة هامة، تعرّض فيها لكثير من الأمور التي لها تعلق واتصال بالقرآن وتفسيره، ولكن أغلب هذه المقدمة مأخوذ بنصه من كلام شيخه ابن تيمية الذي ذكره في مقدمته في أصول التفسير.

ولقد قرأتُ في هذا التفسير فوجده يمتاز في طريقته بأنه يذكر الآية، ثم يُفسرها بعبارة سهلة موجزة، وإن أمكن توضيح الآية بآية أخرى ذكرها وقارن بين الآيتين حتى يتبين المعنى ويظهر المراد، وهو شديد العناية بهذا النوع من التفسير الذي يسمونه تفسير القرآن بالقرآن، وهذا الكتاب أكثر ما عُرف من كتب التفسير سرداً للآيات المتناسبة في المعنى الواحد.

ثم بعد أن يفرغ من هذا كله، يشرع في سرد الأحاديث المرفوعة التي تتعلق بالآية، ويبين ما يُحتج به وما لا يُحتج به منها، ثم يردف هذا بأقوال الصحابة والتابعين ومن يليهم من علماء السلف.

ونجد ابن كثير يُرجّح بعض الأقوال على بعض، ويُضعّف بعض الروايات، ويُصحح بعضاً آخر منها، ويُعدّل

بعض الرواة ويُجرح بعضاً آخر. وهذا يرجع إلى ما كان عليه من المعرفة بفنون الحديث وأحوال الرجال.

وكثيراً ما نجد ابن كثير ينقل من تفسير ابن جرير، وابن أبي حاتم، وتفسير ابن عطية، وغيرهم ممن تقدّمه.

ومما يمتاز به ابن كثير، أنه يُنبّه إلى ما فى التفسير المأثور من منكرات الإسرائيليات، ويحذّر منها على وجه الإجمال تارة، وعلى وجه التعيين والبيان لبعض منكراتها تارة أخرى.

فمثلاً عند تفسيره لقوله تعالى فى الآية [67] وما بعدها من سورة البقرة: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً ... } .. إلى آخر القصة، نراه يقص لنا قصة طويلة وغريبة عن طلبهم للبقرة

المخصوصة، وعن وجودهم لها عند رجل من بنى إسرائيل كان من أبرّ الناس بأبيه.. إلخ، ويروى كل ما قيل من ذلك عن بعض علماء السلف:.. ثم بعد أن يفرغ من هذا كله يقول ما نصه: "وهذه السياقات عن عبدة وأبى العالية والسدى وغيرهم، فيها اختلاف، والظاهر أنها مأخوذة من كتب بنى إسرائيل، وهى مما يجوز نقلها ولكن لا تُصدّق ولا تُكذّب، فهذا لا يعتمد عليها إلا ما وافق الحق عندنا. والله أعلم".

مثلاً عند تفسيره لأول سورة "ق" نراه يعرض لمعنى هذا الحرف فى أول السورة "ق" ويقول: " .. وقد روى عن بعض السلف أنهم قالوا: "ق" جبل محيط بجميع الأرض يقال له جبل قاف، وكان هذا - والله أعلم - من خرافات بنى إسرائيل التى أخذها عنهم مما لا يُصدّق ولا يُكذّب، وعندى أن هذا وأمثاله وأشباهه من اختلاق بعض زنادقتهم، يُلبّسون به على الناس أمر دينهم، كما افترى فى هذه الأمة مع جلالة قدر علمائها

حُفَاطُهَا وأئمتها أحاديث عن النبى صلى الله عليه وسلم، وما بالعهد من قِدم، فكيف بأئمّة بنى إسرائيل مع طول المدى وقِلّة الحُفَاطِ النَّقَادِ فيهم، وشربهم الخمر وتحريف علمائهم الكلم عن مواضعه، وتبديل كتب الله وآياته؟ وإنما أباح الشارع الرواية عنهم فى قوله: "وحدّثوا عن بنى إسرائيل ولا حَرَجَ" فيما قد يُجَوِّزُه العقل، فأما فيما تحيله العقول، ويُحكم فيه بالبطلان، ويغلب على الظنون كذبه، فليس من هذا القبيل. والله أعلم".

كما نلاحظ على ابن كثير أنه يدخل فى المناقشات الفقهية، ويذكر أقوال العلماء وأدلّتهم عندما يشرح آية من آيات الأحكام، وإن شئت أن ترى مثلاً لذلك فارجع إليه عند تفسير قوله تعالى فى الآية [185] من سورة البقرة:

{ ... فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ } .. الآية، فإنه ذكر أربع مسائل تتعلق بهذه الآية، وذكر أقوال العلماء فيها، وأدلّتهم على ما ذهبوا إليه، وارجع إليه عند تفسير قوله تعالى فى الآية [230] من سورة البقرة أيضاً: {فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ} .. الآية، فإنه قد تعرّض لما يشترط فى نكاح الزوج المحلّ، وذكر أقوال العلماء وأدلّتهم.

وهكذا يدخل ابن كثير فى خلافت الفقهاء، ويخوض فى مذاهبهم وأدلّتهم كلما تكلم عن آية لها تعلق بالأحكام، ولكنه مع هذا مقتصد مُقِلٌّ لا يُسرف كما أسرف غيره من فقهاء المفسرين.

وبالجملة.. فإن هذا التفسير من خير كتب التفسير بالمأثور، وقد شهد له بعض العلماء فقال السيوطى فى ذيل "تذكرة الحُفَاطِ" والزرقاتى فى "شرح المواهب": إنه لم يُؤلّف على نمطه مثله.

التفسير بالرأى

معنى التفسير بالرأى:

يُطلق الرأى على الاعتقاد، وعلى الاجتهاد، وعلى القياس، ومنه: أصحاب الرأى: أى أصحاب القياس.

والمراد بالرأى هنا "الاجتهاد" وعليه فالتفسير بالرأى، عبارة عن تفسير القرآن بالاجتهاد بعد معرفة المفسر لكلام العرب ومناحيهم فى القول، ومعرفته للألفاظ العربية ووجوه دلالاتها، واستعانتها فى ذلك بالشعر الجاهلى ووقوفه على أسباب النزول، ومعرفته بالناسخ والمنسوخ من آيات القرآن، وغير ذلك من الأدوات التى يحتاج إليها المفسر، وسنذكرها قريباً إن شاء الله تعالى.

* موقف العلماء من التفسير بالرأى:

اختلف العلماء من قديم الزمان فى جواز تفسير القرآن بالرأى، ووقف المفسرون بإزاء هذا الموضوع موقفين متعارضين:

فقوم تشددوا فى ذلك فلم يجزوا على تفسير شئ من القرآن، ولم يبيحوا لغيرهم، وقالوا: لا يجوز لأحد تفسير شئ من القرآن وإن كان عالماً أديباً متسعاً فى معرفة الأدلة، والفقه، والنحو، والأخبار، والآثار، وإنما له أن ينتهى إلى ما روى النبى صلى الله عليه وسلم، وعن الذين شهدوا التنزيل من الصحابة رضى الله عنهم، أو عن الذين أخذوا عنهم من التابعين.

والفريقان على طرفى نقيض فيما يبدو، وكل يُعزّز رأيه ويُقوّيه بالأدلة والبراهين. أما الفريق الأول - فريق المانعين - قد استدّلوا بما يأتى:

أولاً - قالوا: إن التفسير بالرأى قول على الله بغير علم، والقول على الله بغير علم منهى عنه فالتفسير بالرأى منهى عنه، دليل الصغرى: أن المفسر بالرأى ليس على يقين بأنه أصاب ما أراد الله تعالى، ولا يمكنه أن يقطع بما يقول، وغاية الأمر أنه يقول بالظن، والقول بالظن قول على الله بغير علم.

دليل الكبرى: قوله تعالى: {وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ} وهو معطوف على ما قبله من المحرّمات فى قوله تعالى فى الآية [33] من سورة الأعراف: {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ} .. الآية، وقوله تعالى فى الآية [36] من سورة الإسراء: {وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ} ..

وقوم كان موقفهم على العكس من ذلك، فلم يروا بأساً من أن يفسّروا القرآن باجتهادهم، ورأوا أن مَنْ كان ذا أدب وسيع فموسّع له أن يُفسّر القرآن برأيه واجتهاده.

ثانياً - استدلووا بقوله تعالى: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ} ، فقد أضاف البيان إليه، فعلم أنه ليس لغيره شيء من البيان لمعاني القرآن.

وأجاب المجيزون عن هذا الدليل فقالوا: نعم إنَّ النبي صلى الله عليه وسلم مأمور بالبيان ولكنه مات ولم يبين كل شيء فما ورد بيانه عنه - صلى الله عليه وسلم - ففيه الكفاية عن فكره من بعده، وما لم يرد عنه ففيه حينئذ فكرة أهل العلم بعده، فيستدلون بما ورد بيانه على ما لم يرد، والله تعالى يقول في آخر الآية: {وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ} .

ثالثاً - استدلووا بما ورد في السنة من تحريم القول في القرآن بالرأى فمن ذلك:

1 - ما رواه الترمذى عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "اتقوا الحديث عنى إلا ما علمتم، فمن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار، ومن قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار" .. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن.

2 - ما رواه الترمذى وأبو داود عن جندب أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ".

وأجاب المجيزون عن هذين الحديثين بأجوبة:

منها: أن النهى محمول على مَنْ قال برأيه في نحو مشكل القرآن، ومشتابهه، من كل ما لم يُعلم إلا عن طريق النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة عليهم رضوان الله.

ومنها: أنه أراد - بالرأى - الرأى الذى يغلب على صاحبه من غير دليل يقوم عليه، أما الذى يشده البرهان، ويشهد له الدليل، فالقول به جائز، فالنهي على هذا متناول لمن كان يعرف الحق ولكنه له فى الشيء رأى وميل إليه من طبعه وهواه، فيتأول القرآن على وفق هواه، ليحتج به على تصحيح رأيه الذى يميل إليه، ولو لم يكن له ذلك الرأى والهوى لما لاح له هذا المعنى الذى حمل القرآن عليه. ومتناول لمن كان جاهلاً بالحق ولكنه يحمل الآية التى تحتل أكثر من وجه على ما يوافق رأيه وهواه، ويُرجِّح هذا الرأى بما يتناسب مع ميوله، ولولا هذا لما تَرَجَّحَ عنده ذلك الوجه. ومتناول أيضاً لمن كان له غرض صحيح ولكنه يستدل لغرضه هذا بدليل قرآنى يعلم أنه ليس مقصوداً به ما أراد، مثل الداعى إلى مجاهدة النفس الذى يستدل على ذلك بقوله تعالى: {إِذْ هَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى} ، [طه: 24] ويريد من فرعون النفس.. ولا شك أن مثل هذا قائل فى القرآن برأيه.

ومنها: أن النهى محمول على مَنْ يقول فى القرآن بظاهر العربية، ومن غير أن يرجع إلى أخبار الصحابة الذى شاهدوا تنزيله، وأدوا إلينا من السنن ما يكون بياناً لكتاب الله تعالى، وبدون أن يرجع إلى السماع والنقل فيما يتعلق بغريب القرآن، وما فيه من المبهمات. والحذف، والاختصار، والإضمار، والتقديم، والتأخير، ومراعاة مقتضى الحال، ومعرفة الناسخ والمنسوخ، وما إلى ذلك من كل ما يجب معرفته لمن يتكلم فى

التفسير، فإنَّ النظر إلى ظاهر العربية وحده لا يكفي، بل لا بد من ذلك أولاً، ثم بعد ذلك يكون التوسع في الفهم والاستنباط.

فمثلاً قوله تعالى: {وَأَتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا} [الإسراء: 59] معناه: وأتينا ثمود الناقة معجزة واضحة، وآية بيّنة على صدق رسالته، فظلموا بعقرها أنفسهم، ولكن الواقف عن ظاهر العربية وحدها بدون أن يستظهر بشئ مما تقدّم، يظن أن "مبصرة" من الإبصار بالعين، وهو حال من الناقة، وصف لها في معنى، ولا يدرى بعد ذلك بم ظلموا، ولا مَنْ ظلموا.

رابعاً - ما ورد عن السلف من الصحابة والتابعين، من الآثار التي تدل على أنهم كانوا يُعظّمون تفسير القرآن ويتحرّجون من القول فيه بأرائهم.

فمن ذلك: ما جاء عن أبي مليكة أنه قال: سئل أبو بكر الصديق رضي الله عنه في تفسير حرف من القرآن فقال: "أى سماء تظلني، وأى أرض تقلني، وأين أذهب، وكيف أصنع إذا قلتُ في حرف من كتاب الله بغير ما أراد تبارك وتعالى؟"

وما ورد عن سعيد بن المسيب: أنه كان إذا سُئل عن الحلال والحرام تكلم، وإذا سُئل عن تفسير آية من القرآن سكت كأن لم يسمع شيئاً.

وما روى عن الشعبي أنه قال: "ثلاث لا أقول فيهن حتى أموت: القرآن، والروح، والرأى".

وهذا ابن مجاهد يقول: "قال رجل لأبي: أنت الذي تُفسّر القرآن برأيك؟ فبكى أبى، ثم قال: إني إذن لجريء، لقد حملتُ التفسير عن بضعة عشر رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ورضى عنهم".

.. وغير هذا كثير من الآثار الدالة على المنع من القول في التفسير بالرأى.

وقد أجاب المجيزون عن هذه الآثار: بأن إجماع مَنْ أحجم من السلف عن التفسير بالرأى، إنما كان منهم ورعاً واحتياطاً لأنفسهم، مخافة ألا يبلغوا ما كُفوا به من إصابة الحق في القول، وكانوا يرون أن التفسير شهادة على الله بأنه عني باللفظ كذا وكذا، فأمسكوا عنه خشية أن لا يوافقوا مراد الله عزَّ وجلَّ،

وأما الفريق الثاني - فريق المجوّزين - فقد استدلوا على ما ذهبوا إليه بما يأتي:

أولاً - بنصوص كثيرة وردت في كتاب الله تعالى: منها قوله تعالى: {أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا..} [محمد: 24] وقوله: {كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ} [ص: 29] .. وقوله: {وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ} [النساء: 83] ، ووجه الدلالة في هذه الآيات: أنه تعالى حثَّ في الآيتين الأوليين على تدبر القرآن واعتبار آياته، والاتعاظ بعظاته، كما دلَّت الآية الأخيرة على أن في القرآن ما يستنبطه أولوا الألباب باجتهادهم، ويصلون إليه بإعمال عقولهم، وإذا كان الله قد حثَّنَّا على التدبر، وتعبدنا بالنظر في القرآن

واستنباط الأحكام منه، فهل يُعقل أن يكون تأويل ما لم يستأثر الله بعلمه محظوراً على العلماء.

ثانياً - قالوا: لو كان التفسير بالرأى غير جائز لما كان الاجتهاد جائزاً، ولتعطل كثير من الأحكام، وهذا باطل بَيِّنُ البطلان، وذلك لأن باب الاجتهاد لا يزال مفتوحاً إلى اليوم أمام أربابه، والمجتهد في حكم الشرع مأجور، أصاب أو أخطأ، والنبى صلى الله عليه وسلم لم يُفسر كل آيات القرآن، ولم يستخرج لنا جميع ما فيه من أحكام.

ثالثاً - استدلوا بما ثبت من أن الصحابة - رضوان الله عليهم - قرأوا القرآن واختلفوا في تفسيره على وجوه، ومعلوم أنهم لم يسمعوا كل ما قالوه في تفسير القرآن من النبى صلى الله عليه وسلم، إذ أنه لم يُبين لهم كل معانى القرآن، بل بَيَّنَّ لهم بعض معانيه، وبعضه الآخر تَوَصَّلُوا إلى معرفته بعقولهم واجتهادهم، ولو كان القول بالرأى فى القرآن محظوراً لكانت الصحابة قد خالفت ووقعت فيما حَرَّمَ الله، ونحن نُعيذ الصحابة من المخالفة والجرأة على محارم الله.

رابعاً - قالوا: إنَّ النبى صلى الله عليه وسلم دعا لابن عباس رضى الله عنهما، فقال فى دعائه له: "اللهم فقهه فى الدين، وعلمه التأويل" فلو كان التأويل مقصوراً على السماع والنقل كالتنزيل، لما كان هناك فائدة لتخصيص ابن عباس بهذا الدعاء، فدلَّ ذلك على أن التأويل الذى دعا به الرسول صلى الله عليه وسلم لابن عباس أمر آخر وراء النقل والسماع، ذلك هو التفسير بالرأى والاجتهاد، وهذا بَيِّنٌ لا إشكال فيه.

الأمر الذى يجب على المفسر أن يتجنبها فى تفسيره:

هناك أمور يجب على المفسر أن يتجنبها فى تفسيره حتى لا يقع فى الخطأ ويكون ممن قال فى القرآن برأيه الفاسد، وهذه الأمور هى ما يأتى:

أولاً: التهجم على بيان مراد الله تعالى من كلامه مع الجهالة بقوانين اللغة وأصول الشريعة، وبدون أن يُحصِّل العلوم التى يجوز معها التفسير.

ثانياً: الخوض فيما استأثر الله بعلمه، وذلك كالمتشابه الذى لا يعلمه إلا الله. فليس للمفسر أن يتهجم على الغيب بعد أن جعله الله تعالى سراً من أسرارهِ وَحَجَبَهُ عن عباده.

ثالثاً: السير مع الهوى والاستحسان، فلا يُفسر بهواه ولا يُرَجِّح باستحسانه.

رابعاً: التفسير المقرر للمذهب الفاسد، بأن يجعل المذهب أصلاً والتفسير تابعاً، فيحتال فى التأويل حتى يصرفه إلى عقيدته، ويرده إلى مذهبه بأى طريق أمكن، وإن كان غاية فى البُعد والغرابة.

خامساً: التفسير مع القطع بأن مراد الله كذا وكذا من غير دليل، وهذا منهى عنه شرعاً، لقوله تعالى فى الآية [169] من سورة البقرة: {وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ} .

منشأ الخطأ فى التفسير بالرأى:

يقع الخطأ كثيراً في التفسير من بعض المتصدرين للتفسير بالرأى، الذين عدلوا عن مذاهب الصحابة والتابعين، وفسروا بمجرد الرأى والهوى، غير مستنديين إلى تلك الأصول التى قدّمنا أنها أول شئ يجب على المفسّر أن يعتمد عليه. ولا متذرعين بتلك العلوم التى هى فى الواقع أدوات لفهم كتاب الله والكشف عن أسرارهِ ومعانيهِ.

يرجع الخطأ في التفسير بالرأى - غالباً - إلى جهتين حدثتا بعد تفسير الصحابة والتابعين وتابعيهم بإحسان،

أما هاتان الجهتان اللتان يرجع إليهما الخطأ في الغالب فهما ما يأتى:

الجهة الأولى: أن يعتقد المفسّر معنى من المعانى، ثم يريد أن يحمل ألفاظ القرآن على ذلك المعنى الذى يعتقده.

الجهة الثانية: أن يفسّر القرآن بمجرد ما يسوغ أن يريده بكلامه مَنْ كان مِنَ الناطقين بلغة العرب. وذلك بدون نظر إلى المتكلم بالقرآن، والمنزّل عليه، والمخاطّب به.

فالجهة الأولى: مراعى فيها المعنى الذى يعتقده المفسّر من غير نظر إلى ما تستحقه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان.

والجهة الثانية: مراعى فيها مجرد اللفظ وما يجوز أن يريد به العربى، من غير نظر إلى ما يصلح للمتكلم به والمخاطّب، وسياق الكلام.

ثم إن الخطأ الذى يرجع إلى الجهة الأولى يقع على أربع صور:

الصورة الأولى: أن يكون المعنى الذى يريد المفسّر نفيه أو إثباته صواباً، فمراعاة لهذا المعنى يحمل عليه لفظ القرآن، مع أنه لا يدل عليه ولا يُراد منه، وهو مع ذلك لا ينفى المعنى الظاهر المراد، وعلى هذا يكون الخطأ واقعاً فى الدليل لا فى المدلول، وهذه الصورة تنطبق على كثير من تفاسير الصوفية والوعاظ الذين يفسّرون القرآن بمعان صحيحة فى ذاتها ولكنها غير مرادة، ومع ذلك فهم يقولون بظاهر المعنى، وذلك مثل كثير مما ذكره أبو عبد الرحمن السلمى فى حقائق التفسير، فمثلاً عندما عرض لقوله تعالى فى الآية [66] من سورة النساء: {وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ اخْرَجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ ...}. الآية، نجده يقول ما نصه: {اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ} بمخالفة هواها، {أو اخرجوا مِنْ دِيَارِكُمْ}، أي اخرجوا حب الدنيا من قلوبكم.. إلخ

الصورة الثانية: أن يكون المعنى الذى يريد المفسّر نفيه أو إثباته صواباً، فمراعاة لهذا المعنى يسلب لفظ القرآن ما يدل عليه ويُراد به. ويحمله على ما يريده هو، وعلى

ذا يكون الخطأ واقعاً فى الدليل لا فى المدلول أيضاً، وهذه الصورة تنطبق على تفاسير بعض المتصوفة الذين يفسّرون القرآن بمعان إشارية صحيحة فى حد ذاتها، ومع ذلك فإنهم يقولون: إن المعانى الظاهرة غير مرادة، وتفسير هؤلاء أقرب ما يكون إلى تفسير الباطنية، ومن ذلك ما فسّر به سهل التستري قوله تعالى فى الآية [35] من سورة

البقرة: {وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ} .. حيث يقول ما نصه: لم يرد الله معنى الأكل في الحقيقة، وإنما أراد معنى مساكنة الهمة لشئ هو غيره ... إلخ.

الصورة الثالثة: أن يكون المعنى الذى يريد المفسر نفيه أو إثباته خطأ، فمراعاة لهذا المعنى يحمل عليه لفظ القرآن، مع أنه لا يدل عليه ولا يُراد منه، وهو مع ذلك لا ينفي الظاهر المراد، وعلى هذا يكون الخطأ واقعاً

في الدليل والمدلول معاً، وهذه الصورة تنطبق على ما ذكره بعض المتصوفة من المعانى الباطلة، وذلك كالتفسير المبني على القول بوحدة الوجود، كما جاء في التفسير المنسوب لابن عربى عندما عرض لقوله تعالى في الآية [8] من سورة المزمل: {وَادْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ وَتَنَبَّلْ إِلَيْهِ تَنْبِيلًا} .. من قوله في تفسيرها: واذكر اسم ربك الذى هو أنت، أى اعرف نفسك ولا تنسها فينسك الله ... إلخ.

الصورة الرابعة: أن يكون المعنى الذى يريد المفسر نفيه أو إثباته خطأ، فمراعاة لهذا المعنى يسلب لفظ القرآن ما يدل عليه ويُراد به، ويحمله على ذلك الخطأ دون الظاهر المراد، وعلى هذا يكون الخطأ فى الدليل والمدلول معاً، وهذه الصورة تنطبق على تفاسير أهل البدع، والمذاهب الباطلة، فتارة يلوون لفظ القرآن عن ظاهره المراد إلى معنى ليس فى اللفظ أى دلالة عليه، كتفسير بعض غلاة الشيعة: "الجبت والطاغوت" بأبى بكر وعمر، وتارة يحتالون على صرف اللفظ عن ظاهره إلى معنى فيه تكلف غير مقبول، وذلك إذا أحسوا أن اللفظ

القرآنى يصادم مذهبهم الباطل، كما فعل بعض المعتزلة ففسر لفظ "إلى" فى قوله تعالى فى الآيتين [22، 23] من سورة القيامة: {وَجُودٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ * إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ} بالنعمة، ذهاباً منهم إلى أن "إلى" واحد الآلاء، بمعنى النعم، فيكون المعنى: ناظرة نعمة ربها، على التقديم والتأخير، وذلك كله ليصرف الآية عما تدل عليه من رؤية الله فى الآخرة.

وأما الخطأ الذى يرجع إلى الجهة الثانية فهو يقع على صورتين:

الصورة الأولى: أن يكون اللفظ محتملاً للمعنى الذى ذكره المفسر لغة، ولكنه غير مراد، وذلك كاللفظ الذى يُطلق فى اللغة على معنيين أو أكثر. والمراد منه واحد بعينه، فيأتى المفسر فيحمله على معنى آخر من معانيه غير المعنى المراد، وذلك كلفظ "أمة" فإنه يُطلق على معان، منها: الجماعة، والطريقة المملوكة فى الدين، والرجل الجامع لصفات الخير، فحمله على غير معنى الطريقة المملوكة فى الدين فى قوله تعالى فى الآية [22] من سورة الزخرف: {إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ} غير صحيح وإن احتمله اللفظ لغة.

الصورة الثانية: أن يكون اللفظ موضوعاً لمعنى بعينه، ولكنه

ير مُراد فى الآية، وإنما المراد معنى آخر غير ما وضع له اللفظ بقريئة السياق مثلاً، فيخطئ المفسر فى تعيين المعنى المراد، لأنه اكتفى بظاهر اللغة، فشرح اللفظ على

معناه الوضعى، وذلك كتفسير لفظ "مبصرة" فى قوله تعالى فى الآية [59] من سورة
الإسراء: {وَأَتَيْنَا تَمُودَ النّاقَةَ مُبْصِرَةً} بجعل "مبصرة" من الإبصار بالعين، على أنها
حال من الناقة، وهذا خلاف المراد، إذ المراد: آية واضحة.

* *

،،

اسأل الله لي ولكم التوفيق والسداد

أخوكم المهاجر